المبحث الثانى: تجربة المصارف الزراعية فى جمهورية مصر العربية

كانت جمهورية مصر العربية من أوائل الدول التى أدخلت الائتمان الزراعى النظامى فى منطقة الشرق الأوسط، ففى خلال الأزمة الاقتصادية العالمية فى أواخر العشرينات ساءت أحوال الزراع لهبوط أسعار القطن، وهو المحصول النقدى الرئيسى وكساد سوقه وفرغت أيديهم من الأموال، ولم تكن المصارف العقارية مستعدة لإقراض أحد منهم إلا كبار الملاك الذين يمكنهم تقديمهم أراضيهم كضمان، كما أن المصارف التجارية عزفت عن تقديم قروض فلم يجدوا الزراع ما يمكنهم من الاستمرار فى زراعاتهم وكان لابد للدولة أن تتدخل لترتيب مصدر ائتمانى زراعى نظامى موثوق به يناسب تمويل صغار الزراع فى المقام الأول وبعد دراسة مستفيضة تولاها المجلس الاقتصادى الأعلى صدر المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠م مرخصاً للحكومة فى الاشتراك فى تأسيس بنك زراعى، ثم صدر مرسوم تأسيس البنك فى ٢٥ يوليو ١٩٣١م باسم «بنك التسليف الزراعى المصرى» برأس مال مليون جنيه مصرى مناصفة بين الحكومة وبين بعض البنوك العقارية التجارية ومنشآت أخرى، ومهمة البنك[١]:

أولاً: عمليات لأجل قصير لا يتجاوز ١٤ شهراً بضمانة حق الامتياز أو برهن محصولات:

أ- تقديم سلفيات للجمعيات التعاونية ولصغار المزارعين ومتوسطيهم لنفقات الزراعة والحصاد.

ب- بيع الأسمدة والبذور ومهمات الزراعة لأجل للجمعيات ولجميع المزارعين على السواء.

---

(١) المادة ٢ من المرسوم المؤرخ ٢٥ يوليو ١٩٣١ المعدلة بالمرسوم الصادر ٢٠ ديسمبر ١٩٤٨م

جـ- تقديم سلفيات على المحصولات للجمعيات التعاونية ولصغار المزارعين.

ثانياً: عمليات لأجل متوسط لا يتجاوز ١٠ سنين:

أ- تقديم سلفيات لشراء الآلات الزراعية والماشية.

ب- تقديم سلفيات لإصلاح الأراضى الزراعية بواسطة حفر المساقى والترع والمصارف، وفيما عدا الأحوال الاستثنائية يكون النوعان من السلفيات مقصورين على صغار الملاك أو جماعاتهم. وعلى الجمعيات التعاونية المشار إليها للمساعدة على تكوينها وانتشارها.

ثالثاً: عمليات لأجل طويل لا يتجاوز عشرين سنة.

تقديم سلفيات لاستغلال ولإصلاح الأراضى التى يمكن أن تفيدها أعمال الرى والصرف العامة.

رابعاً: تمويل المنشآت التى تعمل لمنفعة الزراعة بقصد المساعدة على إيجاد هذه المنشآت وانتشارها.

خامساً: بيع الأسمدة والبذور ومهمات الزراعة نقداً.

ولكى تهيئ الحكومة للبنك مرداً مالياً كافياً وثابتاً منحته ٣ ملايين من الجنيهات فى السنة الأولى من تأسيسه تقرض بفائدة لا تزيد على ٣,٥٪ ثم والت منحه مليوناً من الجنيهات فى كل سنة من السنوات الثلاث التالية حتى بلغ القرض ٦ ملايين جنيه وهو قرض لا يرد إلا عند تصفية البنك نهائياً.

ونجح البنك فى أعماله نجاحاً كبيراً فكانت قروضه فى عام ١٩٣٢ (وهى السنة الأولى من العمل) حوالى مليونين من الجنيهات ثم بلغت فى

عام ١٩٤٦م حوالى ١٥,٥ مليون جنيه بعد ١٥ عاماً من بدء العمل[١].

وفى عام ١٩٤٨ كانت الحركة التعاونية قد تطورت ونمت وامتدت إلى مختلف الأنشطة الاقتصادية من استهلاكية وإنتاجية وحرفية وغيرها إلى جانب الجمعيات الزراعية، وتطلع التعاونيين إلى إنشاء مصرف تعاونى يتخصص فى تمويل الجمعيات التعاونية بكافة أنواعها، نظراً لأنها كانت تلقى عنتاً كبيراً فى الحصول على الأموال اللازمة لها، لكن بعد تقليب الأمر على وجوهه المختلفة تقرر تحويل بنك التسليف الزراعى المصرى إلى بنك تعاونى أيضاً باسم (بنك التسليف الزراعى والتعاونى) وزيد رأس المال إلى ١,٥ مليون جنيه واكتتبت الجمعيات التعاونية فى نصف الزيادة واكتتبت الحكومة فى نصفها الآخر واصبح للجمعيات التعاونية ممثلين مجلس الإدارة.

وكانت هذه المرحلة الثانية فى تطور جهاز الائتمان الزراعى فى مصر واتجاهه التعاونى وبموجبها أصبح بنك التسليف الزراعى والتعاونى مصدر التمويل لكافة الجمعيات التعاونية بمختلف أنواعها، وأبيح له القيام بالأعمال المصرفية التى تتطلبها أعمال الجمعيات التعاونية حتى لا تضطر إلى معاملة البنوك التجارية، ومن أهم هذه العمليات فتح الحسابات الجارية وإصدار خطابات الضمان -وفتح الاعتمادات المصرفية وتحصيل الأوراق التجارية وخصمها وبذلك دخل البنك- مرحلة العمل المصرفى الحقيقى.

والواقع أن البنك منذ نشأته كان يشجع الجمعيات التعاونية الزراعية ويسعى إلى تدعيمها وانتشارها طبقاً لما جاء فى مرسوم نشائه وزادت قيمة القروض الممنوحة للجمعيات التعاونية الزراعية ٢,٥٪ من مجموع حجم القروض فى عام ١٩٣٢م لى ٣٨٪ عام ١٩٥٦، ثم أصبحت النسبة ١٠٠٪ حتى عام ١٩٥٧ بعد تطبيق نظام الائتمان التعاونى وبمقتضاه كانت القروض

---

(١) تقارير مجلس إدارة البنك.

تقدم للزراع من خلال جمعياتهم التعاونية بدون أن يكون للبنك اتصال ولا تعامل مباشر مع أفراد الزراع[١].

وجاءت المرحلة الثالثة عام ١٩٦٤ حين تقرر تحويل المركز الرئيسى لبنك التسليف الزراعى والتعاونى إلى مؤسسة عامة باسم «المؤسسة المصرفية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى» تكون بمثابة هيئة قابضة تتولى الإشراف على ١٧ مصرفاً للائتمان الزراعى مركزها فى عواصم المحافظات كانت فيما سبق فروعاً لبنك التسليف الزراعى والتعاونى ثم حولت إلى مصارف ذات استقلال ذاتى يشرف كل واحد منها على عدد من الفروع فى عواصم المراكز.

وكان السبب فى هذه التحولات أن نشاط البنك قد أصبح من الكبر والتنوع بحيث أضحى لابد من التنظيم على أساس لا مركزى وهذا الاتجاه يتمشى مع نظام الحكم المحلى الذى دخل حينذاك، وحددت مهمة المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى والتعاونى بأن عليها العمل على توافر الأموال اللازمة لتمويل الائتمان، والمواد العينية للزراعة ورسم خطة الائتمان الزراعى والتعاونى فى إطار سياسة الدولة، والإشراف على بنوكها التابعة ورقابة أعمالها[٢].

ثم كانت المرحلة الرابعة الحالية من التطور فى عام ١٩٧٦ بقيام البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى وبنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات وشبكة فروعها وبنوك القرى ومندوبياتها على التفصيل التالى[٣]:

---

(١) سامى أبو العز وأحمد أبو الغار، التمويل الزراعى والتعاونى وتطوره فى الجمهورية العربية المتحدة.

(٢) القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٦٤ ومذكرته التفسيرية.

(٣) نظام بنك القرية، البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى، تقديم فتح الله رفعت، ١٩٧٧.

١- البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى ومقره مدينة القاهرة وهو بنك قابض فى شكل هيئة عامة وتمتلك الدولة رأس مالة بالكامل.

٢- بنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات، وعددها ١٧ بنكاً فى كل محافظة بنك منها ورأس مالها مملوك بأكمله للبنك الرئيسى وتتخذ هذه البنوك شكل شركات مساهمة.

٣- فروع بنوك المحافظات ولكل بنك من بنوك التنمية والائتمان الزراعى عدة فروع فى المراكز الإدارية التى تنقسم إليها المحافظة، ومجموع فروع البنك كلها نحو ١٥٠ فرعاً.

٤- بنوك القرى وأنشئت بموجب القانون رقم ١١٧ لعام ١٩٧٦ وعددها نحو ٧٠٠ بنك ومقر كل منها فى القرى الكبيرة، ويخدم الواحد منها عدة قرى يتراوح عددها بين ٣ و ٥ قرى حسب مساحة الأرض الزراعية.

٥- مندوبيات بنوك القرى، وتنتشر فى جميع القرى وعددها أكثر من ٤٢٠٠ مندوبية ومن خلالها يكون الاتصال الوثيق بالزراع فى قراهم ومنها يتلقون القروض.

وعن طريق هذا التدرج فى المستوى والانتشار الذى يعم قرى مصر كلها يتحقق غرضان:

الأول: لا مركزية التنفيذ، والثانى: الاتصال المباشر بالزراع وتوصيل الخدمات إليهم فى قراهم وتدفق الأموال ومواد الإنتاج الزراعى (البذور، الأسمدة، المبيدات الحشرية، عبوات الجوت، علف الماشية) من البنك الرئيسى إلى بنوك المحافظات ثم إلى الزراع من خلال فروع تلك البنوك وبنوك القرى ومندوبياتها. ويمكن إيجاز الأغراض الرئيسية لمختلف مستويات هذا الهيكل الائتمانى على النحو التالى:

أولاً البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى:

١- رسم خطة التنمية الريفية والائتمان الزراعى وتمويل الجمعيات التعاونية فى نطاق سياسة الدولة، ومراقبة تنفيذها.

٢- العمل على توافر الأموال اللازمة وكذلك مواد الإنتاج الزراعى من الإنتاج المحلى أو عن طريق الاستيراد.

٣- الإشراف على بنوك المحافظات ورقابة عملهم وإمدادها بالأموال والمشورة الفنية.

ثانياً: بنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات:

تنفذ سياسات وخط البنك الرئيسى عن طريق فروعها بالمراكز الإدارية وبنوك القرى والمندوبيات.

ثالثاً: بنوك القرى ومندوبياتها:

وهي أساس نظام الائتمان الزراعى والتنمية الريفية وتتصل بالزراع مباشرة وتؤدى لهم الخدمات التى تلزمهم، ويمكن إجمال وظيفة بنك القرية فى فرعين من النشاط: الأول تمويل الاقتصاد الريفى، والثانى أداء الخدمات المصرفية المتصلة بتنمية هذا الاقتصاد وإنعاشه ومهمة التمويل تتناول تقديم الائتمان النقدى والعينى، ثم تقديم الأموال اللازمة للتنمية، كذلك فإن مهمة النشاط المصرفى ذات شعبتين أيضاً فهى تشمل من ناحية الأعمال المصرفية المعتادة ومن ناحية أخرى تعبئة رأس المال على التفصيل التالى:

أ- الائتمان الزراعى:

ويقصد به التمويل العادى اللازم لإنتاج المحصولات الحقلية والبساتين التقليدية وتنقسم السنة الزراعية فى مصر إلى ثلاثة مواسم: موسم شتوى، موسم صيفى، موسم نيلى أو خريفى. ومهمة بنك القرية أن يعمل على توافر

المواد والأموال اللازمة لزراعات كل موسم قبل بدئه بوقت كاف حتى تكون فى متناول الزراع فى الوقت المناسب ويصرف الجزء الأكبر من قروض الزراعيات عيناً فى شكل بذور وأسمدة ومبيدات حشرية، أما القروض النقدية فهى قاصرة على مواجهة نفقات الزراعة والجنى لبعض المحاصيل التى تحتاج إلى مثل هذه القروض، ولكل فدان من الأرض «مقننات» من البذور والأسمدة بأنواعها تختلف باختلاف المحصول ونوع التربة حسب ما تراه الجهات الفنية بوزارة الزراعة التى تحدد هذه المقررات بالتشاور مع الجمعيات التعاونية الزراعية وجهة الائتمان، والهدف من ذلك الوصول إلى الكميات المثلى حيث لا يكون مجال للإسراف ولا للتقتير، من أجل ذلك فإن الهيكل التنظيمى لبنك القرية يتضمن سجلات تبين حيازات الزراع، أى ملكياتهم أو الأراضى التى يستأجرونها،؟ المستأجر لا يحرم من الائتمان كما أن لديه سجلات أخرى تبين «التركيب المحصولى» أى المحصولات التى ستزرع فى المنطقة فى كل موسم طبقاً للدورة الزراعية التى ترسمها وزارة الزراعة بالتشاور مع وزارة الرى، وإجراءات طلب القروض الموسمية للزراعات مبسطة للغاية ويكفى أن يقدم الزراع طلب فى بداية السنة الزراعية (أواخر أكتوبر) يبين حيازته من الأرض والمحصولات التى سيزرعها، ويطابق بنك القرية هذه البيانات على سجلاته ويعتمد الطلب إن كان صحيحاً أو يناقش فيه الطالب ويجرى تصحيحه، وعلى أساس ذلك الطلب يتلقى الزراع القروض فى كل موسم زراعى دون حاجة إلى إجراءات أخرى ويحصل الزراع على القروض العينية والنقدية من المندوبيات المنتشرة فى جميع القرى وبذلك لايحتاجون إلى الذهاب بعيداً عن قراهم.

أما سداد القروض فيحدد موعده بحيث يتعاصر مع تسويق المحاصيل وبذلك يسهل على الزراع السداد من حصيلة البيع، ويمكن لهم السداد نقداً

إلى بنك القرية، أو خصماً من ثمن المحصولات التي تسوق تعاونياً. أما من يماطل فى السداد دون سبب معقول فيحرم من القروض، ويجوز الحجز على محاصيله بالطريق الإدارى أى بغير الالتجاء إلى القضاء.

وقد رؤى العدول عن نظام الائتمان من خلال الجمعيات التعاونية الزراعية الذى بدأ فى عام ١٩٥٧م لكى تتفرغ الجمعيات التعاونية إلى مهمتها الأساسية وهى أداء الخدمات الزراعية الميكانيكية لأعضائها من صغار الزراع والقيام بمشروعات التجهيز والتصنيع الزراعى، والصناعات الحرفية والبيئية لأن تقديم الائتمان من خلالها كان يلقى على أجهزتها أعباء كثيرة.

٣- تمويل التنمية:

ويقصد بالتنمية النهوض بالاقتصاد الريفى إما عن طريق زيادة الإنتاج بإدخال الطرائق المستحدثة أو بإقامة مشروع جديد وفتح مجالات إنتاجية تضيف إلى مجموع الناتج القومى ويمكن إيجاز أهم جوانب التمويل فى الأغراض الآتية:

أ- ميكنة الزراعة:

استخدام الآلات يخفض من تكلفة خدمة الزراعة خاصة وأن الأجور فى تصاعد مستمر، ويقتصد فى الجهد والوقت، ويعين على تكثيف الزراعة ويحرر الماشية من العمل الحقلى كى تربى لإنتاج اللحم واللبن، وتقدم بنوك القرى قروضاً لشراء آلات الزراعة مثل الجرارات (التراكتورات) وأدواتها وآلات الدراس والتذرية، ومضخات الرى والصرف، ولتوصيل الكهرباء لإدارة الآلات، ويمكن للزراع الاقتراض لشراء سيارات النقل بمختلف أنواعها والمقطورات تسهيلاً لنقل الإنتاج بسرعة إلى الأسواق.

ويشترط فى المقترضين لشراء الآلات أن تكون ملكياتهم من الأرض ذات حجم مناسب لضمان التشغيل الاقتصادى للآلات، أما صغار الزراع الذين لا تتيح لهم ملكياتهم الاقتراض لهذ الغرض فيمكنهم أن يقترضوا كمجموعات بحيث يبلغ مجموع ملكية المجموعة منهم النصاب المطلوب، ومن ناحية أخرى فإن الجمعيات التعاونية الزراعية تقترض لشراء الآلات التى تؤجرها بعد ذلك إلى صغار الزراع من أعضائها.

ب- تحسين الأراضى:

تقدم بنوك القرى قروضاً لتحسين خواص التربة وزيادة خصوبتها سواء بالتخلص من الماء الجوفى الزائد أو بتحسين الرى أو بمعالجة التربة بالوسائل الحديثة.

جـ- مشروعات متنوعة:

يمكن للزراع الاقتراض للتحول من الزراعات التقليدية إلى زراعات أخرى غير تقليدية كالبساتين والخضر، والنباتات الطبية والعطرية والزهور وتقدم بنوك القرى أيضاً قروضاً لإنشاء المناحل، ومشروعات تنمية الثروة الحيوانية، ومزارع الدواجن، ومزارع الأسماك، وقد مولت مشروعات هامة من هذه الأنواع للجمعيات التعاونية والأفراد، وتتيح بنوك القرى التمويل لمشروعات الصناعات الغذائية سواء لتجهيز أو تجميد أو تجفيف أو تعليب الخضر والفاكهة للتصدير أو للسوق المحلية، وكذلك لصناعة علف الحيوان أو الدواجن -وهناك مشروعات هامة من هذا الطراز قيد الدراسة بعضها لشركات محلية وبعضها مع المجالس المحلية وبعضها لشركات مختلفة. هذا وقروض التنمية فى معظمها قروض متوسطة الأجل لا سيما قروض الآلات وتحسين التربة وإنشاء البساتين والمناحل والصناعات الزراعية، وإنشاء مبانى مزارع الماشية والدواجن وتزويدها بالتجهيزات والأدوات، وهذه

القروض تسدد على أقساط سنوية لمدة تتراوح بين ٣ و ١٠ سنوات وبعض القروض من النوع قصير الأجل وهى ما تقدم لتشغيل مشروعات الماشية وتسمينها ولشراء العجول الصغيرة والأعلاف وتشغيل مزارع الدواجن كذلك.

الأعمال المصرفية:

تحتاج تنمية المجتمعات الريفية إلى إنشاء مشروعات جديدة أو التوسع فى المشروعات القائمة بهدف إيجاد محالات مستحدثة، من ناحية ثانية فإن الزراعة قد أخذت تتحول سريعاً إلى مشروع تجارى وتحتاج هذه التطورات إلى وحدات مصرفية مقرها الريف لتزاول من أجل الزراع والمشروعات الجديدة والجمعيات التعاونية ووحدات الحكم المحلى خدمات متنوعة أهمها قبول الودائع بأنواعها وإصدار خطابات الضمان وغيرها.

وتعتبر تعبئة المدخرات واستخدامها فى تمويل التنمية والائتمان الزراعى من أهم نواحى نشاط بنوك القرى بحيث يشعر أعضاء الجمعيات الريفية بأهمية وفائدة مدخراتهم وتجتذب بنوك القرى الأموال بمنح مزايا هامة وهى:

١- إعفاء عائد الودائع والمدخرات من كافة الضرائب والرسوم.

٢- عدم جواز الحجز على الودائع والمدخرات.

٣- إمتناع إجراء المقاصة بين الأموال المودعة والمدخرة وبين المستحق على أصحابها لبنوك القرى.

٤- سهولة الإيداع والسحب وسرعة وبساطة الإجراءات.

٥- منح عائد مرتفع.